التحديات الاقتصادية في ظل الأزمة

مشكلات وحلول من منظور الاقتصاد الإسلامي

د. أنس إبراهيم جاموس

الحلقة (١)

يعيش العالم أزمة كورونا التي انطلقت شرارتها في القطاع الصحي ثم امتد لهيبها إلى الاقتصاد العالمي، وقد جاءت تلك الأزمة على خلاف الأزمات السابقة، لا سيما أزمة الكساد العظيم ١٩٢٩ والأزمة المالية العالمية ٢٠٠٨، والتي كان منشؤها اقتصاديا.

بعد أن تجاوز عدد الإصابات بفيروس (كورونا أو كوفيد ١٩)، حاجز المليون ومائتي شخص، وقارب عدد الوفيات سبعين ألفا حتى السادس من أبريل ٢٠٢٠ حسب إحصائيات منظمة الصحة العالمية وغيرها. الأمر الذي حدا بالمنظمة لوصف الوضع وتصنيفه بالجائحة، وهذا ليس بالأمر الهين على الإطلاق. وهذا ما دفع الولايات المتحدة في الثالث عشر من الشهر نفسه، إلى إعلان حالة الطوارئ في البلاد نتيجة الازدياد المضطرد، والانتشار الكبير في العديد من الولايات. كما تفاقم الوضع بشكل لافت في الدول الأوربية، ولهذا وصفت دراسة مدرسة لندن للأعمال فيروس كورونا المستجد بأنه أسوأ حدث صحي في الزمن المعاصر.

وقد باتت مراكز الثقل الاقتصادي العالمي تئن تحت وطأة الآثار والانعكاسات السلبية الشديدة لجائحة كورونا، وبسبب الانتشار الكبير وفي وقت قياسي، لم تعد آثار الفيروس قاصرة على الجوانب الصحية، بل امتدت لغيرها، ومن ذلك الجوانب الاقتصادية والمالية التي هي موضوع البحث.

وهنا تكمن أهمية هذه الدراسة في محاولتها بالوقوف على التداعيات الاقتصادية للجائحة، وهل يمكن للأنظمة الاقتصادية الرأسمالية أن تواجه تبعات هذه الجائحة التي تسببت بالركود الاقتصادي، كما تنبع أهمية الدراسة من أنها تتعرض للأزمات الاقتصادية في العصر الحديث والاطلاع على الأزمة العالمية الأخيرة عام ٢٠٠٨ ومعرفة أسبابها مقارنة مع الأزمة الحالية، وما هي الإجراءات والسياسات المالية المتخذة في ضوء مبادئ ومقاصد الاقتصاد الإسلامي.

وسيتم تقسيم البحث إلى ثلاثة مباحث؛ الأول: مقارنة بين النظام الاقتصادي الرأسمالي والاقتصاد الإسلامي، والثاني: الأزمات الاقتصادية المعاصرة وأسبابها، والثالث: إدارة الأزمة من منظور الاقتصاد الإسلامي.

المبحث الأول: مقارنة بين النظام الاقتصادي الرأسمالي والاقتصاد الإسلامي

أ – فيروس أزمات الرأسمالية:

إن الأزمات هي سمة ثابتة من سمات النظام الرأسمالي، بل إنها خاصة بنيوية أو هيكيلية من خصائص هذا النظام، ولا شك أن النمط الحالي في الليبرالية الاقتصادية الجديدة، وما تتصف به من إسراف في تحرير الأسواق ومن إفراط في الثقة في قدرتها على استعادة التوازن بقواها الذاتية إذا ما أصابها اختلال، ومن تنحية للحكومات وتهميش لدورها في ضبط الاقتصاد وتوفير الحماية الاجتماعية للمواطنين، لقد أثبتت هذه الأزمة وغيرها من الأزمات فشل هذا النمط فشلا ذريعا في دول المركز الرأسمالي.

إن التناقضات الكامنة في النظام الرأسمالي، هي التي تولد فيروس الأزمات الذي يهدأ حينًا، ثم ما يلبث أن ينشط، مُحدثًا دمارًا اقتصاديًا هائلاً وخرابًا اجتماعيًا، ولذلك فإن الأزمة ليست في النظام الرأسمالي فحسب بل هي أزمة في فكره الاقتصادي التنموي أيضًا.

تقوم المعاملات المالية والأخلاقية في الفكر الرأسمالي الليبرالي على مبدأ الغاية تبرر الوسيلة، الأعمال هي الأعمال، وعلى أساس فصل الدين والأخلاق عن المعاملات، وعلى المقولة: دعه يعمل دعه يمر، ويكون تدخل الدولة في ضبط المعاملات محدوداً أو منعدمًا في بعض الأحيان.

ولقد ترتب على التحرر من القيم والأخلاق والمثل السامية الفاضلة في المعاملات المالية والاقتصادية العديد من السلبيات التي أدت إلى الظلم والفوضى والأزمات وأكل أموال الناس بالباطل، ومن هذه الأخلاق:

- الطغيان والجشع في استحواذ المال بكافة السبل والوسائل وغياب العدالة.
- الكذب والإشاعات المغرضة وغياب الصدق والشفافية.
- الاحتيالات والخداع والتضليل وغياب الأمانة والعدل والرحمة.

وكان من حصاد هذه الأخلاق الفاسدة: إهدار الأموال، وتشريد الموظفين والعمال، وزيادة معدات البطالة، إفلاس البنوك والشركات وانهيار البورصات وزيادة بؤس الفقراء والمساكين.

ب- أسس الاقتصاد الإسلامي (المنطلقات - الأركان - الأهداف)

إن سياسة الاقتصاد في الإسلام ليست لرفع مستوى المعيشة في البلاد فحسب، دون النظر لضمان انتفاع كل فرد من هذا العيش، وهي ليست لجلب الرفاهية للناس وتركهم أحراراً في الأخذ منها بقدر ما يتمكنون، دون النظر إلى ضمان حق العيش لكل فرد منهم أيًا كان، وإنما هي معالجة المشاكل الأساسية لكل فرد باعتباره إنسانًا يعيش طبق علاقات معينة، وتمكينه من رفع مستوى عيشه، وتحقيق الرفاهية لنفسه في طراز خاص من العيش، وبهذا تختلف عن غيرها من السياسات الاقتصادية.

فالإسلام في الوقت الذي يشرع أحكام الاقتصاد للإنسان يجعل التشريع موجهًا للفرد. وفي الوقت الذي يعمل لضمان حق العيش، والتمكين من الرفاهية، يجعل ذلك يتحقق في مجتمع معين، له طراز خاص من العيش، فهو ينظر إلى مايجب أن يكون عليه المجتمع، في الوقت الذي ينظر فيه إلى ضمان العيش والتمكين من الرفاهية.

ولم يكتف الإسلام بحث الفرد، ولا جعل الإشباع مقصوراً على كسب الأفراد، بل جعل للدولة دوراً مهمًا في الإشباع من خلال إنفاق بيت المال عليهم، فجعل إعالة العاجز فرضًا على الدولة، وتوفير الحاجات للأمة واجبًا من واجباتها، لأن عليها حق الرعاية، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الإمام راع وهو مسؤول عن رعيته)[1]. ومن أجل أن تقوم الدولة بما أوجبه الشرع عليها، جعل لها سلطة جباية أموال معينة جباية دائمة كالجزية والخراج، وجعل أموال الزكاة في بيت المال، وجعل لها حق جباية ما هو فرض على جميع المسلمين كإصلاح الطرق، وبناء المستشفيات، وإطعام الجائعين، وما شاكل ذلك. وجعل الملكية العامة تحت إدارتها تتولاها هي، ومنع الأفراد من أن يتولوها. لأن الولاية العامة هي لولي الأمر، ولا يجوز لأحد من الرعية أن يقوم بها إلا بتولية من ولي الأمر. وهذه الملكية العامة من بترول وحديد ونحاس وما شاكل ذلك أموال لا بد من استغلالها وتنميتها، لتحقيق التقدم الاقتصادي للأمة، لأن هذه الأموال للأمة. والدولة تتولاها لتنميتها وإدارتها. فإذا قامت الدولة بتوفير الأموال، ونهضت بأعباء رعاية الشؤون، وقام كل فرد بكسب المال، والسعي إلى

[1] أخرجه البخاري في باب: الجمعة في القرى والمدن، ج 1، ص 304، دار ابن كثير، دمشق.

الرزق، فقد توفرت الثروة التي تكفي لإشباع جميع الحاجات الأساسية إشباعًا كليًا، وإشباع الحاجات الكمالية[1].

القيمة الأساس في الاقتصاد الإسلامي هي الإنسان؛ والضابطُ الأساسُ لسلوكه هو العدل.

ويرى الماوردي أنّ العدل الشامل يؤجّج التضامن، وحفظَ القانون، وتنمية الأمصار، وتزايدَ الثروة، وأمنَ البلاد والمجتمع؛ وأنْ لا شيء يسهم في تدمير المجتمعات وضمير الناس والعالم كالظلم. وأما ابن خلدون فيجزم ألاتنمية بدون عدل، فالاستبداد يؤدّي إلى إيقاف النموّ وتراجع الثروة. هذا التشديد على العدل في التعامل الاقتصاديّ يميّز الفكر الاقتصاديّ العربيّ الإسلاميّ من الاقتصاد الوضعيّ الذي ينفي القيم ويعتمد فقط على ما يعتبره قانونُ السوق من العرض والطلب.

١- منطلقات الاقتصاد الإسلامي

يمكن استخلاصُ منطلقاتٍ خمسةٍ لإقامة مجتمعٍ عادلٍ يكون الاقتصادُ الإسلاميُّ آليّةً لتحقيقه.

أولا: آليّة الملْكيّة. غير أنّ الملْكيّة هي لله، سواء كانت في الأصول الثابتة أو المنقولة أو الدخل أو الرزق أو المال: **أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ** (البقرة: ١٠٧). والإنسان مستخلَفٌ بملْكيّة مُوقّتة بحياته: **وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً** (البقرة: ٣٠). كما أنّ كسب المال وإنفاقه مضبوطان بأحكام الشريعة كي تُضمن العدالة. المصطلح الغربيّ الحديث لذلك المفهوم هو الرعاية الطويلة الأجل أيْ حق الانتفاع وتنمية الملْكيّة من دون أن تكون هذه مطلقة. والقرآن كان واضحًا: **وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ** (الذاريات: ١٩)، أيْ إنّ الملْكيّة ليست مطلقة للفرد بل حقٌّ رعاية، وهي مقرونة بمسؤوليّات مثل تنمية الأموال وإعادة توزيع الثروة وفقًا لمعايير.

ويجتهد العلماءُ في ذلك الموضوع للوصول إلى أنّ الملْكيّة في الإسلام متعددة الأشكال: خاصّةٌ للفرد، وعامّةٌ للمجتمع، وعامّةٌ للدولة.

ثانيًا: حريّة الإنسان الفرديّة. لكنْ تُفرض عليها قيودٌ لضمان عدم التعدّي على حقوق المجتمع. هنا نرى أيضًا التمايز بين الاقتصادين الرأسماليّ والاشتراكيّ من جهة، والإسلاميّ من جهة أخرى. فالحريّة في نموذجَي الاقتصاد الوضعيّ مصادرة بشكل أو بآخر، الفرق بينهما هو طوعيّة تسليم الحريّة في الاقتصاد

[1] تقي الدين النبهاني: النظام الاقتصادي في الإسلام، دار الأمة، بيروت، ص64

الأول لرأس المال بسبب القوة الدعائيّة الترويجيّة لبعض القيم (كحريّة الاختيار وضرورة ترشيد القرار) في حين أنّ المصادرة في الثاني قسريّة بسبب ما تعتبره النخب الحاكمة "مصلحة المجتمع." أما القيود التي تفرضها الشريعة الإسلاميّة على حريّة الفرد فهي الحدود الناجمة عن القيم التي تُقلّم الحريّة وتُصقلها لدرء الظلم عن الأفراد والمجتمع. إنّ العدل هو الذي يقوِّض الحريّة المطلقة. وهنا نرى أحد معالم الوسطيّة في الإسلام.

لقد حاول الاقتصادُ الوضعيّ أن يأتي بنظريّة متكاملة عن التوازن أو سلوك المجتمع. لذلك كانت محاولة ماركس (ت ١٨٨٣) وتنظيره للمجتمع الشيوعيّ عبر تحليل الرأسماليّة وتفكيكها. المحاولة الثانية لنظرية متكاملة تتضمّن التوازن هي نظرية كينز (ت ١٩٤٦) عن الاستخدام والنقد والفائدة، وكانت أساسًا لسياسات أنقذت المجتمعَ الرأسماليّ الغربيّ من الاندثار إبّان كساد ثلاثينيّات القرن الماضي. أما فيما يتعلّق بنظريّات التوازن الصرف فكانت محاولات الفرنسيّ والراس (ت ١٩١٠) في القرن التاسع عشر، وهو يُعتبر الأب الروحيّ لنظريّات التوازن الاقتصادية الحديثة، والأميركيّ جون ناش بعد الحرب العالميّة الثانية. لكن اصطدمت المحاولاتُ النظريّةُ لبلورة مفهوم متكامل للتوازن بالواقع، وأصبح هدفُ التوازن في الفكر الغربيّ هدفًا مثاليًا يصْعب تحقيقُه، وخاصةً فيما يتعلّق بتحقيق الاستخدام الكامل. وكيف يكون غير ذلك؟ فالفرضيّات التي تُبنى عليها تلك النظريّاتُ خاطئة أو غيرُ واقعية، وستكون نتائجُها من ثمّ غيرُ صحيحة بشكل عامّ. أما في التراث العربيّ الإسلاميّ فكان التسليم بأنّ سلوك الإنسان مبنيّ على نزوات يجب تقليمُها وفقًا لمبادئ أخلاقية يقرّها المجتمعُ طوعًا لا قسرًا. الوسطيّة في السلوك هي ضمان التوازن، والعدل هو آليّة هذا التوازن. وفي حين أنّ النظريّات الغربيّة لا تعطي أيّ دور للعدل في تحقيق التوازن (الذي تحدّده آليّاتُ السوق)، فإنّ الوسطيّة في القرآن تجسيدٌ للتوازن في سلوك الإنسان، وهي من مكوّنات العدل والعدالة الاجتماعيّة.

والحريّة في تراثنا هي ضدّ العبودية. غير أنّ مضمون الحريّة جاء في مسؤولية الإنسان في الاختيار بين الإيمان والكفر، وبين الصراط المستقيم والانحراف: **وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا * اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا** (الاسراء: ١٣–١٤). فلا يمكن أن يكون الإنسان مسؤولاً إنْ لم يكن حرًا. ولأنّ الإنسان خُلق ضعيفًا أمام الشهوات، فقد أُوجدت

القيودُ التي تكبح جموحَه الناتج من سوء استعمال الحريّة. ولذلك لا يمكن أن تمارَس الحريّة إلاّ ضمن مرجعيّات أربع: معرفيّة تبثّ في وعيه معرفةَ مخاطرِ خياراته، وعرفيّة تؤثّر في صياغة تشريعاتٍ تحدّ من حريّة الإنسان، وجماليّة (فاختيار اللباس مثلاً لا يكون من باب الشرع لستر العورة فحسب بل من باب اللياقة والأناقة أيضاً)، وأخلاقيّة، وهي الأهمّ.

ثالثًا: قوامة المجتمع على الفرد. فإذا تجاوز الفرد حدّه، قام المجتمعُ بما يَلزم لحمله على الالتزام بحدوده. من هنا نفهم أنّ الملْكيات الفرديّة والاجتماعيّة والعامّة توظَّف لتحقيق توازن بين مصلحة الفرد والمجتمع، وأحكامُ هذا التوازن تتغيّر بحسب المكان والزمان والظروف.

رابعًا: التكامل بين الفرد والمجتمع. فإذا كانت الحريّة رأيًا وتعبيرًا، فإنّ آليّة تحقيق ذلك تكون عبر الشورى، التي هي ممارسة تاريخيّة فُرضت على النبيّ ليشاور الناس في أمور لا تتعلّق بالوحي. من هنا نفهم الآية: **وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ** (الشورى: ٣٨). الفرد يحتاج إلى المجتمع ليحميه، والمجتمع يحتاج إلى الفرد في تحقيق وحدته وصيانة تماسكه.

خامسًا: التكافل الاجتماعيّ. الفرد أولاً، والمجتمع عبر الدولة ثانيًا، مسؤولان عن تحقيق ذلك التكافل عبر ثلاث مؤسّسات: الزكاة، والوقف، والإنفاق التطوعيّ. والقرآن استفاض في بلورة ثقافة التكافل، وطوّرها لتشمل الأمّة. ومن أهداف ذلك التكافل الحدُّ من طغيان المال، وإعادةُ توزيع الثروة. وفيما يلي بيان لهذه الأهداف:

أ. الحدّ من طغيان المال. جاء في القرآن كثيرٌ من الآيات حول المال. فمن جهة، المالُ زينة: **الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا** (الكهف: ٤٦). وهو حقّ: **وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ * لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ** (المعارج: ٢٤–٢٥). ولكنّ هناك آياتٍ أخرى تحدُّ من طغيان المال: **شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا** (الفتح: ١١). وتوضح قصةُ قارون كيف كان يتصرّف في ماله استهلاكًا وإنفاقًا وادّخارًا، غير أنّ القرآن سجّل عليه عدة انحرافاتٍ، منها: التعالي عن الناس، وعدمُ مساعدة المحتاجين، واستخدامُ المال من أجل قهر الناس والسيطرة على البلاد. لذلك جاء في القرآن ما كوّن أسسَ الشرع الإسلاميّ الذي ضبط طُرق جني المال والحفاظ عليه. المال، إذنْ، لا يُذمّ لذاته بل يُذمّ حين يؤدّي إلى غرور مالكه وطغيانه على الآخرين.

هنا تبرز قضية مهمّة في الاقتصاد الإسلامي، ألا وهي قضيّة الفائدة التي تعطيها المصارفُ والمؤسّساتُ الماليّة للمُودِعين وتفْرضها على المقترضين، أو هي الربا، ولكنْ من الواضح أنّ في مفهوم الربا مفهومَ الزيادة من دون مقابل وهذا يتنافى مع مجموعة القيم التي سردناها، وبخاصّةٍ العدل.

حرم الإسلام الربا تحريمًا قاطعًا لا هوادة فيه، وبذلك قضي على الفائدة ونتائجها الخطيرة في مجال التوزيع، وما تؤدي إليه من إخلال بالتوازن الاقتصادي العام، وانتزع من النقد دوره بوصفه أداة تنمية للملك مستقلة بذاتها، ورده إلى دوره الطبيعي الذي يباشره بوصفه وكيلاً عامًا عن السلع، وأداة لقياس قيمتها وتسهيلا لتداولها.

وأما الغنيمة فهي استلابُ مجهود الغير بالقوة، فهي مقبولة ولاسيّما إذا كان ذلك المجهودُ في سبيل الله.

والتجارة قبضٌ على مجهود الآخر هي أيضًا ولكنْ بالتراضي، فهي مقبولة، بضوابط: **وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ* الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ* وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ** (المطففين: ١–٣). أما الاحتكار فغير مقبول، وهنا يستشهد القرضاوي بالأحاديث التي تتناول الاحتكار ونبذه: "الاحتكار مبعثه الأنانيّة والقسوة على خلق الله به، لأنّ المحتكر يريد أن يوسع ثروته بالتضييق على خلق الله".

ب. توزيع الثروة: لّما كان المُلك لله، والثروةُ ألتي أوكلتْ لخليفته (الإنسان) تضع مسؤوليّاتٍ عدة على صاحبها، فقد كان مبدأ إعادة توزيع الثروة مترسّخًا في تراثنا. بهذا المعنى سبقت الحضارة العربيّة الإسلاميّة الحضارة الغربيّة في مبدأ توزيع الثروة بحوالي ثلاثة عشر قرنًا! غير أنّ مبدأ التوزيع في هذا التراث منبثق من منظومة قيم يقوم بها المجتمعُ طوعًا وإنْ كان له طابعٌ إلزاميّ، بينما يهدف في الغرب إلى درء مساوئ تمركز الثروة في يد القلّة. وفي حين يقوم المجتمعُ في البيئة العربيّة الإسلاميّة بمهامّ إعادة توزيع الثروة، تقوم الدولةُ في الغرب بذلك، وهو ما يعطيها طابعَ القسريّة التي يرفضها الإنسانُ من باب الفطرة. لكنْ لا بدّ من الإقرار بأنّ في المجتمعات الغربيّة مؤسّساتٍ خاصةً توزّع التبرّعات إلى جهات عديدة من باب الحرص على التوازن والاستقرار الداخليّ (والمنفعة الخاصة لكون التبرّعات تُحسم من ضريبة الدخل).

وإذا تُرك الإنسانُ لنفسه فلن يقوم بأيّ توزيع لأنه يحبّ ذاته، وطبيعته هي البخل: **قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنفَاقِ وَكَانَ الْإِنسَانُ قَتُورًا** (الاسراء: ١٠٠).

حدّد القرآنُ الجهاتِ التي يحقّ لها أن تستفيد من التوزيع. في البداية هناك ما يشابه الحقّ العامّ، إنْ لم يكن هو نفسه: **وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ** (الذاريات: ١٩). ولم يكتفِ بالتوصية العامّة بل حدّد من يستفيد: **فَـَٔاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ** (الروم: ٣٨)؛ و: **مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡ** (الحشر: ٧). فهذه الآية تحثّ على توزيع الثروة كي لا يكون تمركزٌ لها بيد القلّة. كما أنّ أحكام الإرث تحافظ على الثروة وتحدّد الجهات والقيمة العائدة لها، وشدّد القرآن على عدم الاكتناز: **وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ** (التوبة: ٣٤).

وآياتُ الزكاة ثلاثون جاء في اللسان أنّ أصل الزكاة في اللغة: الطهارة والنماء والبركة والمدح. وهناك آياتٌ تتناول الصدقة وأخرى تتناول الزكاة. الصدقة قد لا تكون إلزاميّة بل توصية ومحبّبة، أما الزكاة فإلزاميّة ومن أركان العقيدة. ما يهمنّا هنا هو التشديد على القيمة الأخلاقيّة للبعد النمائيّ للزكاة، أي الزيادة في الإمكانيّات الماديّة لسدّ حاجاتِ مَن لا يستطيع أن يعيل نفسه. فمن يعطِ يزدْ في الطهارة ويسهمْ في نموّ العجلة الاقتصاديّة، بالإضافة إلى النمو المعنويّ لدى المستفيد من العطاء. الهدف من الزكاة تقليلُ الفجوة الاقتصاديّة بين فئات المجتمع. وهناك باحثون يتفقون على أنّ للزكاة أثرًا مباشرًا في تحقيق عدالة توزيع الثروة والدخل كلَّ عام، من خلال اقتطاع جزءٍ من دخول الأغنياء وثرواتهم وإعطائها للفقراء. وهناك دراسات عديدة تصبّ في شرح الدور الإنمائيّ والتنمويّ للزكاة.

٢-أركان الاقتصاد الإسلامي: الأركان الأساسية في الاقتصاد الإسلامي هي[1]:

- ملكية ذات أشكال متنوعة، يتحدد التوزيع في ضوئها.
- حرية محدودة بالقيم الإسلامية، في مجالات: الإنتاج، والتبادل والاستهلاك.
- عدالة اجتماعية تكفل للمجتمع سعادته، قوامها التكافل الاجتماعي والتوازن الاجتماعي.

وللمذهب الاقتصادي في الإسلام صفتان أساسيتان، تشعان في مختلف خطوطه وتفاصيله. وهما: الواقعية، والأخلاقية.

[1] محمد باقر الصدر: اقتصادنا، دار التعارف، بيروت، ص279. د. عبد الله بن المحسن الطريقي: الاقتصاد الإسلامي (أسس ومبادئ وأهداف)، ص/26

ويمتاز المذهب الاقتصادي في الإسلام عن بقية المذاهب الاقتصادية بإطاره الديني العام. فإن الدين هو الإطار الشامل لكل أنظمة الحياة في الإسلام. فكل شعبة من شعب الحياة حين يعالجها الإسلام يمزج بينها وبين الدين، ويصوغها في إطار من الصلة الدينية للإنسان بخالقه وآخرته.

وهذا الإطار هو الذي يجعل النظام الإسلامي قادرا على النجاح، وضمان تحقيق المصالح الاجتماعية العامة لإنسان لأن هذه المصالح الاجتماعية لا يمكن أن يضمن تحقيقها إلا عن طريق الدين.

٣-أهداف الاقتصاد الإسلامي:

يتفق كثير من الاقتصاديين الذين درسوا النظام الاقتصادي في الإسلام على أن الأهداف الكبرى للنظام الاقتصادي الإسلامي هي:

- كفالة حد أدنى من المعيشة لكل فرد (الضمان الاجتماعي).
- تحقيق القوة والعزة الاقتصادية (التنمية المتوازنة والشاملة).
- تخفيف التفاوت في الدخل والثروة بين الناس (التوازن الاجتماعي).

وهناك أهداف أخرى مشتقة من هذه الأهداف كالتوظيف الكامل ومكافحة التضخم، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وغيرها.

وبعد سرد هذا التفصيل للاقتصاد الإسلامي مقارنة بالاقتصاد الوضعي الرأسمالي والاشتراكي، لا بد من بيان المشكلة الاقتصادية في نظر الأنظمة الاقتصادية والتي على أساسها تأسست هذه الأنظمة.

- المشكلة الاقتصادية في نظر الإسلام وحلولها:

ماهي المشكلة الاقتصادية؟

تتفق التيارات الفكرية في الحقل الاقتصادي جميعا على أن في الحياة الاقتصادية مشكلة يجب أن تعالج، وتختلف – بعد ذلك – في تحديد طبيعة هذه المشكلة، والطريقة العامة لعلاجها.

فالرأسمالية تعتقد: أن المشكلة الاقتصادية الأساسية هي قلة الموارد الطبيعية نسبيًا، نظرًا إلى أن الطبيعة محدودة. فلا يمكن أن يزاد في كمية الأرض التي تعيش عليها الإنسان، ولا في كمية الثروات الطبيعية المتنوعة المخبوءة فيها، مع أن الحاجات الحياتية للإنسان تنمو باطراد، وفقا لتقدم المدنية وازدهارها، الأمر الذي يجعل الطبيعة عاجزة عن تلبية جميع تلك الحاجات بالنسبة إلى الأفراد كافة، فيؤدي ذلك إلى التزاحم بين الأفراد على إشباع حاجاتهم، وتنشأ عن ذلك المشكلة الاقتصادية

فالمشكلة الاقتصادية في رأي الرأسمالية هي: أن الموارد الطبيعية للثروة لا تستطيع أن تواكب المدينة، وتضمن إشباع جميع ما يستجد خلال التطور المدني من حاجات ورغبات.

والماركسية ترى: أن المشكلة الاقتصادية دائما هي مشكلة التناقض بين شكل الإنتاج وعلاقات التوزيع. فمتى تم الوفاق بين ذلك الشكل وهذه العلاقات ساد الاستقرار في الحياة الاقتصادية، مهما كانت نوعية النظام الاجتماعي الناتج عن التوفيق بين شكل الإنتاج وعلاقات التوزيع.

بينما لا يرى الإسلام: أن المشكلة هي التناقض بين شكل الإنتاج وعلاقات التوزيع / كما تقرر الماركسية.. وإنما المشكلة – قبل كل شيء: مشكلة الإنسان نفسه، لا الطبيعة ولا أشكال الإنتاج.

وهذا ما يقرره الإسلام في الفقرات القرآنية التالية: **وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۚ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ۗ إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ** (إبراهيم: ٣٤). فهذا يوضح: أن الله تعالى قد حشد للانسان في هذا الكون الفسيح كل مصالحه ومنافعه، ووفر له الموارد الكافية لإمداده بحياته وحاجاته المادية.. ولكن الانسان هو الذي ضيع على نفسه هذه الفرصة التي منحها الله له، بظلمه وكفرانه،) **إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ** (إبراهيم: ٣٠). فظلم الانسان في حياته العلمية وكفرانه بالنعمة الإلهية، هما السببان الأساسيان للمشكلة الاقتصادية في حياة الانسان. ويتجسد ظلم الانسان على الصعيد الاقتصادي: في سوء التوزيع. ويتجسد كفرانه للنعمة: في إهماله لاستثمار الطبيعة وموقفه السلبي منها. فحين يمحي الظلم من العلاقات الاجتماعية للتوزيع، وتجند طاقات الانسان للاستفادة من الطبيعة واستثمارها. تزول المشكلة الحقيقية على الصعيد الاقتصادي. وقد كفل الإسلام محو الظلم بما قدمه من حلول لمسائل، التوزيع والتداول. وعالج جانب الكفران: بما وضعه للإنتاج من مفاهيم وأحكام.

وبعد بيان نظرة الأنظمة الاقتصادية للمشكلة الاقتصادية في الحياة، ننتقل لتقديم دراسة لآخر الأزمات المالية في العصر الحديث، وماهي أسبابها وما هو دور الأنظمة الاقتصادية في معالجتها.